

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٥٥ لسنة ١٩٨٥

بالتعيين في بعض الوظائف الفنية بمجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

فسرد :

(المادة الأولى)

يعين نائبا لرئيس مجلس الدولة كل من السادة الأساتذة وكلاء المجلس :

— المستشار / عمر محمد أمين إسماعيل عمرو .

— » / عبد المنعم عبد الغفار فتح الله .

— » / محمد المهدي عبد الله عبد الرحيم مليحي .

(المادة الثانية)

يعين وكلاء لمجلس الدولة كل من السادة الأساتذة المستشارين بالمجلس :

— محمد مجدى محمد خليل هارون .

— الدكتور / حمدى عبد المنعم محمد على .

— أحمد مدحت على . اعتبارا من ١/١١/١٩٨٥

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ صفر سنة ١٤٠٦ (٥ نوفمبر سنة ١٩٨٥)